

مرسوم بقانون رقم (١١) لسنة ١٩٩٧
بتعديل المرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٧٦
بتنظيم شؤون الحج

نحن عيسى بن سلمان آل خليفة
بعد الإطلاع على الدستور،
وعلى الأمر الأميري رقم (٤) لسنة ١٩٧٥،
وعلى المرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٧٦ بتنظيم شؤون الحج،
وبناءً على عرض وزير العدل والشؤون الإسلامية.
وبعد موافقة مجلس الوزراء.

رسمنا بالقانون الآتي:

المادة الأولى

تستبدل عبارة «الحج والعمرة» بكلمة «الحج» أينما وردت في المرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٧٦ بتنظيم شؤون الحج.

المادة الثانية

على وزير العدل والشؤون الإسلامية تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة البحرين
عيسى بن سلمان آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:

بتاريخ: ٢٨ ربيع الأول ١٤١٨هـ

الموافق: ٢ أغسطس ١٩٩٧م